

الاختبار الفصلي مادة نظم المعلومات والخدمة المدنية

س١: يمتد نظام العمل ليطبق على عمال المنشآت الزراعية الذين يشتغلون في قطاع الزراعة ولا يقومون بالعمل الفعلي في الأرض مثل المحاسب والحارس والسائق:

خطأ

صواب

س٢: يستطيع صاحب العمل أن يترك عامله يعمل لحسابه الخاص، كما يجوز للعامل أن يعمل لحسابه الخاص طالما أن العامل يدفع لصاحب العمل المبلغ المتفق عليه نظير ذلك :

خطأ

صواب

س٣: شخصية صاحب العمل محل اعتبار في عقد العمل، وبالتالي لا تستمر خدمة العامل في العمل مع ورثة صاحب العمل عند وفاته أو مشتري المنشأة عند بيعها :

خطأ

صواب

س٤: يجوز في الأماكن البعيدة عن العمران وفي الأعمال التي تتطلب طبيعة العمل وظروف التشغيل فيها استمرار العمل بجميع الراحة الأسبوعية المستحقة للعامل عن مدة لا تتجاوز ثمانية أسابيع إذا اتفق صاحب العمل والعمال :

خطأ

صواب

س٥: التدخل الحكومي في مجال الأعمال وعلى الأخص فيما يتعلق بشئون الأفراد والعاملين من خلال وضع الأنظمة واللوائح التي تسعى لتخفيض أيام العمل الأسبوعية وإنقاص عدد ساعات العمل اليومية كل ذلك يدفع منظمات الأعمال للتوظيف :

خطأ

صواب

س٦: يجب أن يكون عقد العمل مكتوب ومحدد المدة وإلا كان العقد باطل :

خطأ

صواب

س٧: لا يمتد نظام العمل ليطبق على عمال هذه المنشآت الذين يشتغلون في قطاع الزراعة ولا يقومون بالعمل في الأرض مثل المحاسب والحارس والسائق :

خطأ

صواب

س٨: تتميز العمالة الوافدة في السعودية بالانسجام لأن غالبيتها وافدة من دول عربية ذات قيم وعادات وأعراف متشابهة :

خطأ

صواب

س٩: يلتزم العامل بأن يؤدي العمل بنفسه ومع ذلك يجوز بالاتفاق مع صاحب العمل أن يستعين العامل في القيام بالعمل بالآخرين من الخاضعين لإشراف صاحب العمل أو من الغير الذين لا تربطهم علاقة عمل مع صاحب العمل وهنا يستطيع هذا الغير مطالبة صاحب العمل بحقوقه الناتجة عن قيامه بهذا العمل :

خطأ

صواب

س١٠: لا يشترط لمنح الرخصة للعامل غير السعودي أن يكون العامل قد دخل البلاد بطريقة مشروعة ما دام أنه أقام بالمملكة العربية السعودية مدة سنة فأكثر :

خطأ

صواب

س١١: يسري نظام العمل على العمال الذين يخدمون أصحاب العمل في محال أعمالهم كالعمال في مكاتب المحاماة :

خطأ

صواب

س١٢: التزام العامل بطاعة أوامر صاحب العمل وإطاعة أوامر وكلاء صاحب العمل وممثليه هي طاعة مقيدة بعدم مخالفة عقد العمل أو نظام العمل ولائحته التنفيذية أو النظام العام والآداب العامة :

خطأ

صواب

س١٣: عند إفلاس صاحب العمل فإن العامل الدائن لصاحب العمل بأجره يدخل بدينه مع باقي الدائنين ويخضع لقسمة الغرماء :

خطأ

صواب

س١٤: يجوز لصاحب العمل أن يترك العامل يعمل لحسابه الخاص أو يعمل لدى أية منظمة أخرى حسب ما تقتضيه مصلحة العامل :

خطأ

صواب

س١٥: يكون العامل تابعاً لصاحب العمل تبعية قانونية، أي أن يوجد العامل في مركز خضوع وتبعية بالنسبة لصاحب العمل، حيث يسأل صاحب العمل عن تصرفات العامل سواء كان العامل في ساعات العمل أو في أوقات الراحة اليومية :

خطأ

صواب

س١٦: الأصل أنه لا يجوز تكليف العامل من قبل صاحب العمل بأي عمل آخر غير العمل الذي تم الاتفاق عليه ومع ذلك يجوز تكليف العامل بعمل آخر يختلف عن العمل المتفق عليه بشرط أن يكون أداء العمل في المكان المتفق عليه عند التعاقد :

صواب خطأ

س١٧: إذا عمل في المنشآت الأسرية عمال آخرون من غير أفراد أسرة صاحب العمل هنا يسري على هؤلاء العمال نظام العمل ولكن لا يسري نظام العمل على أفراد الأسرة :

صواب خطأ

س١٨: يجوز لصاحب العمل فسخ عقد العمل مع العامل دون مكافأة أو إشعار أو تعويض إذا ثبت أن العامل استغل مركزه الوظيفي بطريقة غير مشروعة للحصول على نتائج ومكاسب شخصية :

صواب خطأ

س١٩: وفقاً للالتزام صاحب العمل بساعات العمل، لا يجوز إجبار العامل على العمل ساعات إضافية حتى ولو كانت مصلحة العمل تقتضي ذلك إلا بموافقة كتابية من العامل :

صواب خطأ

س٢٠: يسري نظام العمل على..... :

أ- موظفو الحكومة .
ب- خدم المنازل ومن في حكمهم .
ج- عمال الحكومة والهيئات والمؤسسات العامة .
س٢١: المرأة العاملة التي ترضع مولودها، لها الحق عندما تعود إلى مزاولة عملها بعد إجازة الوضع أن تأخذ بقصد إرضاع مولودها فترة أو فترات للاستراحة لا تزيد في مجموعها على في اليوم الواحد :

أ- ساعتان .
ب- ثلاث ساعات .
ج- ساعة .

س٢٢: يتحمل العامل تكاليف عودته إلى بلده في حالة عدم صلاحيته للعمل أو إذا رغب في العودة دون سبب مشروع :

صواب خطأ

س٢٣: إذا اعتدى صاحب العمل على حقوق العامل الانسانية فإنه يحق للعامل :

أ- ترك العمل دون اشعار صاحب العمل مع احتفاظه ببعض حقوقه النظامية .

ب- ترك العمل بشرط اشعار صاحب العمل مع احتفاظه بكامل حقوقه النظامية .

ج- ترك العمل دون اشعار صاحب العمل مع احتفاظه بكامل حقوقه النظامية .

د- لا يستطيع ترك العمل مطلقاً .

س٢٤: يمتنع على صاحب العمل إجراء المقاصة بين الأجر ودين العامل إلا في حدود معينة، حيث قد يحتاج العامل إلى قرض، فيقرضه صاحب العمل، فيجوز لصاحب العمل أن يقطع من أجر العامل استيفاءً لهذا الدين بشرط ألا يزيد الاقتطاع عن..... :

أ- ١٥ في المائة

ب- ١٠ في المائة .

ج- ٥ في المائة .

س٢٥: يكون العامل تابعاً لصاحب العمل تبعية قانونية، أي أن يوجد العامل في مركز خضوع وتبعية بالنسبة لصاحب العمل :

صواب خطأ

س٢٦: العمل الذي يدخل بطبيعته فيما يزاوله صاحب العمل من نشاط وتقتضي طبيعة إنجاز مدة محددة، أو ينصب على عمل بذاته وينتهي بانتهائه، ولا يتجاوز في الحالتين تسعين يوماً :

أ- العمل الموسمي .
ب- العمل المؤقت .
ج- العمل العرضي .

س٢٧: كل مبلغ إضافي يدفعه صاحب العمل للعامل زيادة على الأجر الأصلي، جزاءً على أمانته أو إخلاصه أو كفاءته أو قدرته في زيادة الإنتاج :

أ- العمولة .
ب- المكافأة .
ج- الهبة .

س٢٨: يلتزم كل صاحب عمل يستخدم خمسة وعشرين عاملاً فأكثر، وكانت طبيعة العمل لديه تمكنه من تشغيل المعوقين الذين تم تأهيلهم مهنيًا بأن يشغل على الأقل من مجموع عدد عماله من المعوقين المؤهلين مهنيًا :

أ- ٣ في المائة .
ب- ٦ في المائة .
ج- ٤ في المائة .
د- ٥ في المائة .

س٢٩: نظام العمل أعطى الحق للعامل في ترك العمل في حالة إخلال صاحب العمل بالتزامه باحترام حقوق العامل الإنسانية :

أ- مع احتفاظ العامل بكل حقوقه .
ب- مع احتفاظ العامل ببعض حقوقه .
ج- مع حرمان العامل جميع حقوقه .

س٣٠: نظام العمل لا يسري على خدم المنازل ومن في حكمهم ويشترط لعدم سريان نظام العمل على الخدم ومن في حكمهم أن يؤديون هذا العمل في منزل صاحب العمل :

صواب خطأ

س٣١: يتحمل صاحب العمل تكاليف عودة العامل إلى بلده في حالة عدم صلاحيته :

خطأ

صواب

س٣٢: لا تقبل أية دعوى تتعلق بالمطالبة بحق من الحقوق الناشئة عن عقد العمل بعد مضي (.....) من تاريخ انتهاء عقد العمل :

ج- ١٢ شهر .

ب- ٦ شهور .

أ- ٣ شهور .

س٣٣: يجب ألا تقل نسب العمال السعوديين الذين يستخدمهم صاحب العمل عن (.....) :

د- ٥٠ في المائة.

ج- ٧٥ في المائة .

ب- ٢٥ في المائة .

أ- ١٠٠ في المائة.

س٣٤: التنبؤ بمعدل دوران العمل في المنظمة يعد ركن أساسي في مجال تخطيط الموارد البشرية، فارتفاع معدل دوران العمل بسبب الاستقالات وإصابات العجز والوفاة وحالات الفصل والتسريح من العمل، كل هذا يوضح العدد المتوقع من القوة البشرية الذي ستحتاجه المنظمة مستقبلاً :

خطأ

صواب

س٣٥: لا يعمل أي عامل أكثر من (.....) متتالية دون فترة للراحة والصلاة والطعام لا تقل عن نصف ساعة في المرة الواحدة خلال مجموع ساعات العمل :

د- ٣ ساعات .

ب- ٤ ساعات .

أ- ٥ ساعات .

س٣٦: في حالات الكوارث والأخطار التي تهدد سلامة مكان العمل أو الأشخاص العاملين فيه يلتزم العامل بأن يقدم كل عون ومساعدة لصاحب العمل وله أن يشترط الحصول مقابل ذلك على أجراً إضافياً :

خطأ

صواب

س٣٧: العمالة المؤقتة لا يكون لديها الولاء أو الانتماء للمنظمة، فضلاً عن ضعف دافعتها للإنتاج :

خطأ

صواب

س٣٨: تؤثر التعديلات التي تدخلها منظمات الأعمال على هيكلها التنظيمي وذلك بإضافة بعض الأنشطة الجديدة حيث يؤدي ذلك إلى تغيير في عدد ونوعية الوظائف فيها :

خطأ

صواب

س٣٩: يشترط لمنح رخصة العمل لغير السعودي أن يكون من ذوي الكفاءات المهنية أو المؤهلات الدراسية التي تحتاج إليها البلاد، ولا يوجد من أبناء من يحملها أو كان العدد الموجود منهم لا يفي بالحاجة، أو يكون من فئة العمال العاديين التي تحتاج إليها البلاد :

خطأ

صواب

س٤٠: تدخل الفترات المخصصة للراحة والصلاة والطعام ضمن ساعات العمل الفعلية، ويحصل العامل على أجر مقابل فترات الراحة :

خطأ

صواب

س٤١: لا يجوز تشغيل العامل تشغيلاً فعلياً أكثر من ثماني ساعات في اليوم الواحد، وتخفض ساعات العمل الفعلية خلال شهر رمضان للمسلمين، بحيث لا تزيد على (.....) في اليوم:

ج- ٧ ساعات .

ب- ٥ ساعات .

أ- ٦ ساعات .

س٤٢: يلتزم العامل بأداء العمل وأن يتمسك بحرفية الأوامر الصادرة له من صاحب العمل أيأ كانت النتائج المترتبة على تنفيذها :

خطأ

صواب

س٤٣: يكون الوفاء بالأجر بالعملة الرسمية للبلاد وهي الريال السعودي، ويكون في أيام العمل وفي ساعاته، ويكون في مكان العمل تيسيراً للعامل ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك :

خطأ

صواب

س٤٤: يجوز لصاحب العمل عدم التقيد بأحكام ساعات العمل وأوقات الراحة في أعمال الجرد السنوي، وإعداد الميزانية، والتصفية، وقفل الحسابات والاستعداد للبيع بأثمان مخفضة والاستعداد للمواسم، بشرط ألا يزيد عدد أيام الراحة الأسبوعية التي يشتغل فيها العمال على ثلاثين يوماً في السنة :

خطأ

صواب

س٤٥: إذا كان عقد التوظيف مكتوب باللغة الأجنبية إلى جانب اللغة العربية، فعند حدوث نزاع بسبب تناقض النص العربي مع النص الأجنبي، فإن العامل يستطيع الاحتجاج بالنص الأجنبي في مواجهة صاحب العمل لإثبات حقوقه :

خطأ

صواب

س٤٦ : خدمة العامل لصاحب العمل نفسه أو خلفه النظامي تظل مستمرة من تاريخ ابتداء الخدمة، ولا يؤثر في استمرارها الأجازات والعطل المقررة التي يحصل عليها العامل :

خطأ

صواب

س٤٧ : العمل الذي يدخل بطبيعته فيما يزاوله صاحب العمل من نشاط وتقتضي طبيعة إنجازة مدة محددة، أو ينصب على عمل بذاته وينتهي بانتهاه، ولا يتجاوز في الحالتين تسعين يوماً (.....) :

أ- العمل العرضي .

ب- العمل المؤقت .

ج- العمل الموسمي .

س٤٨ : العمل الذي لا يدخل بطبيعته فيما يزاوله صاحب العمل في نشاطه المعتاد، ولا يستغرق تنفيذه أكثر من تسعين يوماً (.....) :

أ- العمل العرضي .

ب- العمل المؤقت .

ج- العمل الموسمي .

س٤٩ : يتمتع الحجز على أجر العامل في الشهر الواحد إلا في حدود (.....) :

أ- نصف الأجر .

ب- ربع الأجر .

د- ثلث الأجر .

س٥٠ : يلتزم كل صاحب عمل يستخدم خمسة وعشرين عاملاً فأكثر، وكانت طبيعة العمل لديه تمكنه من تشغيل المعوقين الذين تم تأهيلهم مهنيًا بأن يشغل ٥ في المائة على الأقل من مجموع عدد عماله من المعوقين المؤهلين مهنيًا :

خطأ

صواب

س٥١ : إذا اخل صاحب العمل بالتزامه بتمكين العامل من القيام بالعمل أو لم يوفر له الأدوات والمعدات اللازمة التي تمكنه من القيام بعمله، فإن العامل يستحق الأجر رغم عدم قيامه بالعمل متى كان إخلال صاحب العمل بهذا الالتزام راجع إليه وليس بسبب قوة خارجية قاهرة :

خطأ

صواب

س٥٢ : من خصائص عقد العمل أنه (.....) :

عقد ملزم لكل من العامل وصاحب العمل

س٥٣ : لا يسري نظام العمل على (.....) :

أ- عمال المؤسسات الخيرية .

ب- عمال الحكومة .

ج- خدم المنازل .

س٥٤ : يجوز لصاحب العمل أن يشترط على العامل عدم منافسته، حيث يمنع العامل من ممارسة ذات نشاط صاحب العمل أو أي نشاط متعلق به في مكان معين ولمدة لا تزيد بعد انتهاء العلاقة بين الطرفين عن :

أ- سنه .

ب- سنتان .

ج- ثلاث سنوات .

س٥٥ : العامل هو كل شخص طبيعي أو معنوي يعمل لمصلحة صاحب عمل وتحت إدارته أو إشرافه مقابل أجر ولو كان بعيداً عن نظارته :

خطأ

صواب

س٥٦ : كل ما يعطى للعامل زيادة على أجره الأساسي كلما طالت مدة خدمته لدى صاحب العمل (.....) :

أ- البدلات .

ب- المكافآت .

ج- العلاوات .

س٥٧ : تلجأ منظمات الأعمال إلى التوظيف المؤقت بموجب عقود عمل لفترة زمنية محددة وبأجر معين (.....) :

أ- عند إقدام المنظمة على توسيع أعمالها المستقبلية .

ب- عندما تكون مواردها المالية محدودة .

ج- عند زيادة الطلب على منتجاتها في السوق .

س٥٨ : يجب ان يكتب عقد العمل من نسختين يحتفظ كل من طرفيه بنسخة ويعد العقد قائماً ولو كان غير مكتوب :

خطأ

صواب

س٥٩ : يستبعد من نطاق تطبيق نظام العمل موظفو الدولة والمؤسسات العامة الذين يلتحقون بإحدى وظائف السلطة العامة والغير معينين على بند الأجور في الميزانية العامة للدولة أو الميزانيات المستقلة :

خطأ

صواب

س٦٠ : تؤثر التعديلات التي تدخلها منظمات الأعمال على هيكلها التنظيمي وذلك بإضافة بعض الأنشطة الجديدة حيث يؤدي ذلك إلى تغيير في عدد ونوعية الوظائف فيها :

خطأ

صواب

س٦١ : صاحب العمل ملزم بأن يرسل إلى مكتب العمل بياناً بالأعمال الشاغرة والمستحدثة وأنواعها، ومكانها، والأجر المخصص لها، والشروط اللازم توافرها لشغلها، وذلك في مدة (.....) من تاريخ شغورها أو استحداثها.

في مدة لا تتجاوز خمسة عشر يوماً .